كاصله وفي غيرها بالضم ووقع في نفسي عن النخلة ولابي ذر عن الكشميهني
انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كانت احب الي من كذا وكذا
في الرواية الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر قلت يا ابتاه ما منعني الا اني
لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما فكرهت ذلك قال في الفتح وكان البخاري اشار بايراد
هذا الحديث هنا الي تقديم الكبير حيث يقع التساوي اما لو كان عند الصغير
ما ليس عند الكبير فلا يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تاسف حيث
لم يتكلم ولده مع انه اعتذر له بكونه بحضوره وحضور ابي بكر ومع ذلك فتاسف
على كونه لم يتكلم انتهي والحاصل ان الصغير اذا تخصص بعلم جاز له ان يتقدم
به ولا يعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا لحق الكبير ولذا قال عمر لو كنت قلتها لكان
احب الي وهذا الحديث قد سبق في مواضع باب ما يجوز
ان ينشد من الشعر وهو الكلام المقفي الموزون قصدا او التقييد بالقصد
يخرج ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمي شعرا و ما يجوز من الرجز بفتح الرا والجيم
بعدها زاي وهو نوع من الشعر عند الاكثر وعلي هذا يكون عطفه علي الشعر
من عطف الخاص علي العام واحتج القايل بانه ليس بشعر بانه يقال فيه راجز
لا شاعر وسمي رجزا لتقارب اجزايه واضطراب اللسان به يقال رجز البعير
اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وما يجوز من الحدا بضم الحا وتخفيف
الدال المفتوحة المهملتين ممدود وهو سوق الابل بضرب مخصوص كالغناء ويجوز
بالرجز غالبا واول من حدي الابل عبد المضر بن نزار بن معد بن عدنان
كان في حدا ابل لمضر فقصر فضربه مضر علي يده فاوجعه فقال يا يداه يا يداه
وكان حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته في السير فكان ذلك مبدا الحدا
رواه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا
عن ابن عباس دخل حديث بعضهم في بعض ويلتحق به غنا الحجيج المشوق للحج
بذكر البيت الحرام وغيره من المشاعر العظام وما يحرض اهل الجهاد علي القتال
ومنه غنا المراة لتسكيت الولد في المهد وبيان ما يكره انشاده منه من
الشعر والجايز من الشعر ما لم يكثر منه في المسجد وخلا عن الهجو وعن الاغراق في المدح
والكذب المحض والتغزل بمعين لا يسوغ وقوله تعالي بالجر عطفا علي السابق
والشعرا مبتدا خبره يتبعهم الغاوون اي لا يتبعهم علي باطلهم وعلي كذبهم
وتمزيق الاعراض والقدح في الانساب ومدح من لا يستحق المدح والهجا ولا يستحسن
ذلك منهم الا الغاوون اي السفها او الرواة او الشياطين او المشركون وسمي

الثعلبي

الثعلبي من شعرا المشركين عبد الله بن الزبعري وهبيرة بن ابي وهب ومسافع
ومسافع بن عمرو وابن امية بن ابي الصلت قال الزجاج اذا مدح او هجا شاعر بما لا يكون
واحب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون الم تر ولابي ذر وقوله الم تر انهم في كل واد من
الكلام يهيمون خبران اي في كل فن من الكذب يتحدثون او في كل لغو وباطل يخوضون عنون
كما ياتي قريبا عن ابن عباس ان شا الله تعالي والهايم الذاهب علي وجهه لا مقصد له
وهو تمثيل لذهابهم في كل شعب من القول واعتسافهم حتي يفضلوا اجبن
الناس علي عنترة ويبخلوا حاتم وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك
سمع قوله فبتن بجانبي مصرعات وبت افض اغلاق الختام
فقال قد وجب عليك الحد فقال قد درا الله عني الحد بقوله وانهم يقولون ما لا
يفعلون حيث وصفهم بالكذب والخلف في الوعد ثم استثني الشعرا المومنين الصالحين
بقوله الا الذين امنوا وعملوا الصالحات كعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت
وكعب بن زهير وكعب بن مالك وذكروا الله كثيرا يعني كان ذكر الله وتلاوة القران
اغلب عليهم من الشعر واذا قالوا شعرا قالوه في توحيد الله والثنا عليه والحكمة
والموعظة والزهد والادب ومدح النبي صلي الله عليه وسلم والصحابة وصلحا
الامة ونحو ذلك مما ليس فيه ذنب وانتصروا وهجوا من بعد ما ظلموا هجوا اي ردوا
هجا من هجا رسول الله صلي الله عليه وسلم والمسلمين واحق الخلق بالهجا من كذب
رسول الله صلي الله عليه وسلم وهجاه وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال له اهجهم فوالذي نفسي بيده لهو اشد عليهم من النبل وكان
يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة بما يقطع اكباد المتدبرين وهو قوله
وسيعلم لما فيه من الوعيد البليغ وقوله الذين ظلموا واطلاقه وقوله اي
منقلب ينقلبون وابهامه قال ابن عطا سيعلم المعرض عنا ما الذي فاته منا وقوله
اي نصب بينقلبون علي المصدر لا بسيعلم لان اسما الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها
اي ينقلبون اي انقلاب وسياق الاية الي اخر السورة ثابت في رواية كريمة والاصيلي
ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله الغاوون الي ان قال الي اخر السورة ثم قال
وقوله وانهم ذكروا الي اخر السورة كذا في الفرع واصله وفيه ايضا علي قوله وانهم
الي اخر السورة علامة السقوط لابي ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
ووقع في رواية ابي ذر بين قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون لفظ وقوله
وهي زيادة لا يحتاج اليها قال ابن عباس في تفسير قوله في كل واد يهيمون فيما
وصله ابن ابي حاتم والطبري في كل لغو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم